Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وأن لله ملائكة لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ، وأنه تعالى أرسل رسلاً مبشرين ومنذرين ، منهم من قص علينا في القرآن ، ومنهم من لم يقصص علينا ، وأنه أنزل كتبًا ذكر بعضها في القرآن . إلخ .

فهذه العقائد الأساسية لا يُنازع فيها مسلم ؛ لأنها كلها ثابتة بنصوص القرآن الصريحة المحكمة القاطعة الدلالة . وقد أجمعت عليها الأمة ، وباتت معلومة من الدين بالضرورة ، فلا حاجة إلى إثباتها بالسنَّة ؛ وما جاء منها في السُّنة فهو تقرير وتأكيد لما جاء في القرآن أو تفصيل له .

فروع العقيدة تثبت بالحديث الصحيح :

وإذا كان المقصود بكلمة « العقيدة » في هذا المجال : الفروع المتعلقة بها ، مثل سؤال الملكين في القبر ، وما فيه من نعيم أو عذاب ، ورؤية الله تعالى في الآخرة ، والشفاعة لأهل الكبائر يوم القيامة ، وخروج عُصاة الموحِّدين من النار بعد قضاء ما شاء الله فيها ، عقابًا على معاصيهم التي لم يتوبوا منها ، ومسألة الصراط ووزن الأعمال ، ونحو ذلك ، مما سكت عنه القرآن ونطقت به السُّنَّة الصحيحة ، أو جاء به القرآن ، ولكن بعبارات محتملة للتأويل من قريب أو بعيد .

فهذا لا ينازع أحد من علماء أهل السُّنَّة في إثباته ووجوب الإيمان به ، عن طريق الحديث النبوي ، إذا كان صحيح الثبوت صريح الدلالة ، بشرط واحد ذكروه ، وهو أن يكون في دائرة الإمكان العقلي ، أي لا يكون مستحيلاً في نظر العقل .

قال إمام الحرمين أبو المعالي الجويني في رسالته « لُمَع الأدلة في قواعد عقائد أهل السُّنَّة والجماعة » : « كل ما جوَّزه العقل ، وورد به الشرع : وجب القضاء بثبوته » .

«فمما ورد الشرع به : عذاب القبر ، وسؤال منكر ونكير ، ورد الروح إلى الميت في قبره .

ومنها : الصراط ، والميزان ، والحوض ، والشفاعة للمذنبين ، كل ذلك حق»[1].

---

(١) لمع الأدلة ، بتحقيق د. فوقية حسين محمود ص ١١٢ ، ١١٣ ـ طبع الدار القومية بمصر .